

## صحيح مسلم

102 - ( 1544 ) حدثنا حسن بن علي الحلواني حدثنا أبو توبة حدثنا معاوية عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال .  
( أرضه فليمسك أبي فإن أخاه ليمنحها أو فليزرعها أرض له كانت من ) A | رسول قال Y